الذهب المذاب في
مذاهب النحاة ودقة الإعراب

للشيخ يوسف بن حمزة الكوراني
دراسة وصفية نقدية

القسم الأخير

بقلم د. ناصر إبراهيم النعيمي *

سادساً: ترتيب المسائل:

لم يسلك الكوراني منهجا أو نسقا واضحا محدّداً في ترتيب المسائل، بل تكاد تكون موّزعة توزيعاً عشوائياً إلى حدٍّ ما، فلا هي مرتبة ترتيباً نحويا: المرفوعات، المنصوبات، المجرورات ...، ولا مرتبة ترتيبا صرفيا: الاسم، والفعل، والحرف، ولا ترتيباً أبتثيّاً، أو أبجديّاً.

لذلك فقد كان الوصول إلى المسألة الخلافية في الكتاب لا يتأتى إلاّ بعد جهد ومشقة، الأمر الذي دفعني إلى وجوب تيسير الوصول إلى

* - محاضر في جامعة البلقاء التطبيقية كلية أصول الدين الجامعية.

المسألة، أو تحديد حقلها، فقمتُ بتقسيم وتبويب المسائل على المادة الأساسية للكلم، وهي: الاسم، والفعل والحرف؛ ليكون أقرب تناولا من ترتيبه.وزيادة في الفائدة فقد أشرت إلى رقم المسألة في كتاب الإنصاف؛ لأنّ الكوراني نسج على منوال الإنصاف، و كرر مسائله بأعيانها. فإليكم هذا التصنيف:

تصنيف مسائل الذهب المذاب على أقسام الكلام

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
١	الاختلاف في أصل اشتقاق الاسم .	م١
٢	الاختلاف في أصل الأسماء الستة .	م٢
٣	الاختلاف في إعراب المثنى والجمع بالحروف .	م٣
٤	الاختلاف في جمع العلم المذكر الذي آخره تاء التأنيث جمع مذكر سالماً.	م٤
٥	الاختلاف في الاسم المقصور إذا كثرت حروفه هل تسقط ألفهُ عند التثنية.	م١١٠
٦	القول في علة حذف علامة التأنيث في نحو: طالق، وطامث، وحائض.	١١١
٧	القول في علة حذف الواو من:بَعِدُ ويَزِنُ، وأمثالها.	م١١٢
٨	القول في وزن ((الصَّمَحْمَح والدّمكمك)) وأمثالها.	م١١٣

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
٩	القول في الاسم الذي زادت حروفه على الثلاثة،كـــ: جعفر ، أين الزيادة ؟.	م١١٤
١٠	القول في وزن (السّيِّد ، والميِّت، والهيّن)	م١١٥
١١	القول في وزن (الخطايا) وأمثلتها.	م١١٦
١٢	القول في رافع المبتدأ والخبر.	م٥
١٣	القول في عامل الرفع في الاسم الذي تقدّم عليه الظرف ، هل يرفع بالظرف أم بماذا ؟	م٢٩
١٤	القول في تحمّل الخبر الجامد ضمير المبتدأ.	م٧
١٥	القول في إبراز الضمير إذا جرى الوصف على غير صاحبه.	م٨
١٦	هل يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه.	م١٠
١٧	القول في عامل الرفع في الاسم الواقع بعد لولا.	م١٠
١٨	القول في العامل في نصب المفعول به.	م١١
١٩	علام ينتصب خبر (كان) وثاني مفعولي ظننتُ.	م١١٩
٢٠	القول في ناصب الاسم المشغول عنه.	م١٢
٢١	هل يجوز تقديم خبر ما زال وأخواتها عليهنّ ؟	م١٧
٢٢	هل يجوز تقديم خبر ليس عليها؟	م١٨

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
٢٣	هل يجوز تقديم مفعول اسم الفاعل على حرف النفي؟	م٢٠
٢٤	هل يجوز تقديم معمول الفعل عليه؟	م٢١
٢٥	هل يجوز العطف على موضع اسم (إنَّ) ومحلّه قبل تمام الخبر؟	م٢٣
٢٦	هل يجوز تقديم معمولات عندك ، وعلكِ ، ودونك عليها ؟	م٢٧
٢٧	القول في أصل المشتقات ، المصدر أم الفعل.	م٢٨
٢٨	العامل في نصب الظرف الواقع خبراً للمبتدأ .	م٢٩
٢٩	القول في عامل النّصب في المفعول معه.	م٣٠
٣٠	هل يجوز تقديم الحال على العامل فيها مع الاسم الظاهر؟	م٣١
٣١	هل النصب واجب في الصفة إذا كُرِّرَ الظرف التام ، وهو خبر المبتدأ ؟	م٣٣
٣٢	هل يجوز تقديم التمييز إذا كان العامل فيه فعلاً متصرفاً ؟	م١٢٠
٣٣	القول في العامل في المستثنى النصب.	م٣٤

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
٣٤	هل يجوز بناء (غير) على الفتح في كلّ موضع يحسن فيه(إلاّ) .	م٣٨
٣٥	القول في (سواء)، هل هي اسمٌ أو ظرف؟	م٣٩
٣٦	القول في (كم) هل هي مركَّبة أم مفردة؟	م٤٠
٣٧	إذا فصل بين (كم) والاسم بظرف أو جار ومجرور، هل يكون الاسم مخفوضاً؟	م٤١
٣٨	هل يجوز إضافة (النَّيف) إلى العشرة؟	م٤٢
٣٩	هل يجوز دخول (أل) على طرفي العدد المركب؟	م٤٣
٤٠	هل يجوز أن يقال : ثالثَ عَشرَ ثلاثة عشر؟	م٤٤
٤١	القول في المنادى المفرد العلم: معرب أم مبني.	م٤٥
٤٢	القول في نداء الاسم الحلّى بـــ (أل).	م٤٦
٤٣	هل يجوز ترخيم المضاف؟	م ٤٨
٤٤	هل يجوز ترخيم الاسم الثلاثي؟	م٤٩
٤٥	ترخيم الرباعي الذي ثالثه ساكن.	م٥٠
٤٦	هل يجوز ندبة النكرة ؟	م٥١

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
٤٧	هل يجوز إلغاء علامة الندبة على الصفة؟	م٥٢
٤٨	اسم (لا) المفرد النكرة : معرب أم مبني؟.	م٥٣
٤٩	القول في إعراب الاسم الواقع بعد (مُذ، منذ) .	م٥٦
٥٠	هل يجوز الخفض في القسم بإضمار حرف الخفض من غير عرض ؟	م٥٧
٥١	القول في (أيمن) في القسم مفرد أم جمع.	م٥٩
٥٢	هل يجوز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف ، وحرف الخفض؟	م٦٠
٥٣	هل يجوز إضافة الشيء إلى نفسه؟	م٦١
٥٤	كلا وكلتا مثنّيان لفظاً ومعنى أو أنّهما معنى فقط؟	م٦٢
٥٥	هل يجوز تأكيد النكرة توكيداً معنوياً؟	م٦٣
٥٦	هل يجوز العطف على الضمير المخفوض؟	م٦٥
٥٧	العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام.	م٦٦
٥٨	هل تأتي (أو) بمعنى (الواو) وبمعنى (بل)؟	م٦٧

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
٥٩	هل يجوز صرف (أفعل) التفضيل في ضرورة الشعر؟	م٦٩
٦٠	منع صرف ما ينصرف في ضرورة الشعر هل يجوز؟	م٧٠
٦١	القول في علة بناء (الآن)	م٧١
٦٢	القول في رافع الفعل المضارع.	م٧٤
٦٣	عامل النصب في الفعل المضارع بعد فاء السببيَّة.	م٧٦
٦٤	عامل النصب في الفعل المضارع بعد واو المعية.	م٧٥
٦٥	عامل الجزم في جواب الشرط.	م٨٤
٦٦	عامل الرفع في الاسم المرفوع بعد (إنْ) الشرطية.	م٨٥
٦٧	هل يجوز تقديم اسم مرفوع ، أو منصوب في جملة جواب الشرط وما يترتب عليه؟	م٨٦
٦٨	القول في تقديم المفعول بالجزاء على حرف الشرط.	م٨٧
٦٩	هل يجازى ب كيف؟	م٩١

الرقم	اسم المسألة	رقمها في الانصاف
٧٠	وضع الاسم في (إذا) و(الّذي).	م٩٥
٧١	الاسم المفرد من (هو) و(هي).	م٩٦
٧٢	المسألة الزنبوريّة.	م٩٩
٧٣	إعراب ضمير الفصل.	م١٠٠
٧٤	أي : الموصولة معربة دائماً ، أو مبنية أحياناً.	م١٠٢
٧٥	هل تأتي أسماء الإشارة أسماء موصولة.	م١٠٣
٧٦	هل يكون للاسم المحلّى (بأل) صلة الموصولة؟	م١٠٤
٧٧	أيهما أعرف : الاسم المبهم أم الاسم العلمي؟	م١٠١
٧٨	همزة بين بين متحركة أم ساكنة؟	م١٠٥
٧٩	هل يجوز تقديم الفاعل على الفعل؟	م ١٠٦
٨٠	هل يوقف بنقل الحركة على المنصوب المحلّى بأل الساكن ما قبل آخره ؟	م١٠٦
٨١	القول في أصل حركة همزة الوصل.	م١٠٧
٨٢	هل يجوز نقل حركة همزة الوصل إلى الساكن قبلها ؟	م١٠٨
٨٤	هل يجوز مدُّ المقصور؟	م١٠٩

سابعاً : منهج العرض في المسألة الواحدة:

يصدر الكوراني في عرضه للمسألة الخلافية عن منهج يكاد يكون مطّرداً ؛ فهو يسير في طريق واضحة يلتزمها غالباً وهي :

١- يبدأ بعرض موقف الكوفيين، ويتبعه بالحجج، والأدلة، أو الشواهد اللغوية، إن وجدت .

٢- عرض موقف البصريين ، وبيان أدلتهم وشواهدهم باقتضاب .

٣- الرّد على بعض الشّواهد والحجج التي يخالف أصحابها، وهذا المضمار جاء ضيّقاً، وغير مطّرد، فغالباً ما يميل الكوراني إلى التزام الصمت في مسائله الخلافية، وقليلاً ما يتعرّض إلى مناقشة المسألة أو تحليلها [١] .

ثامنا: شواهد الكوراني :

تعدّ الشواهد اللغوية أداة لها قيمتها في مساعدة النحوي في حسم المسائل الخلافية، والترجيح بين الآراء؛ فالشواهد ضرورية جداً في مباحث النحو عامة، فهي عصب هذا العلم ودعامته التي يقوم عليها، ومبحث الخلاف خاصة، لإجراء عملية الترجيح والتغليب في الحكم والاختيار، فللشواهد وظيفتان أساسيتان هما :

الأولى:إثبات واقع اللغة في مستوياتها: الأصوات،والصرف، والنحو،

---

[١]- المسائل التي تدخّل فيها وناقشها: م٢-م١٠-م١١- م١٩-م٢٨-م٥٠.

والدلالة.

والثانية: أنها مأخذ ضوابط اللغة وحدودها، وسنن أهل السليقة فيها[1].

وشواهد الكوراني تكاد تكون معدومة، فقد كانت قليلة جداً في مجملها، فهي لا تتجاوز (١٣) ثلاثة عشر شاهداً لغوياً، وقد اقتصرت على نوعين من الشواهد اللغوية هما : القرآنية والشعرية وتوزعت وفق الكشاف الآتي :

الفئة	الكوفيون	البصريون	الكوراني	المجموع
عدد الشواهد القرآنية	٥	٢	ــ	٧
النسبة المئوية	٧١	٢٩	ــ	١٠٠
عدد الشواهد الشعرية	٦	ــ	ــ	٦
النسبة المئوية	١٠٠	ــ	ــ	١٠٠

ولعلّ السبّب في قلة شواهد الكوراني يرجع إلى منهجه الواضح الذي التزمه منذ بداية كتابه إلى نهايته، والذي يتمثل في الاختصار، وتجنبه الإطالة والغوص في الشرح والتحليل، أو ذكر الحجج، فاقتصر على ذكر رؤوس المسائل عند الفريقين، وترك ما أورداه على آرائهم من الشواهد؛ "طلباً للاختصار واعتماداً على أنّ الاشتهار قد يُغني عن الالتفات والاعتبار"[2].

---

[1]- انظر : الاحتجاج بالشعر في اللغة : ص(٤٧) .

[2]- انظر الذهب المذاب، ص٩٤ .

أما بالنسبة إلى موقف الكوراني من هذِهِ الشّواهد فقد أعفى نفسه من مناقشتها ، وللتدليل على ذلك نورد بعض الأمثلة :

أ- قال في المسألة الرابعة والأربعين: ((والكوفيون إلى أنّ (إلاّ) يكونُ بمعنى (الواو)، نحو قوله تعالى: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حُجّةٌ إلاّ الّذين ظلموا﴾ [1].

والمعنى : أي ولا الّذين ظلموا، والبصريون إلى أنّه لا يكون بمعنى الواو ، بل يكونُ بمعنى لكن، والاستثناء منقطع [2]

ب- ومن ذلك قوله في المسألة السادسة والسبعين:((والكوفيون إلى أنّه يجوزُ العطفُ على المُضْمَر المرفوع المتّصل، نحو:جئتُ وزيدٌ، والبصريّون إلى أنّه لا يجوز من غير تأكيد، ولا فصل، نحو: ﴿سَيَصلى ناراً ذات لهبٍ وامرأتهُ ﴾ [3] .

ج- وقوله في المسألة الثانية والأربعين: الكوفيون: أي أكثرهم، إلى جواز ((تقديم التمييز إذا كان العامل فيه فعْلاً مُتصرفاً، نحو: وما كان نفساً بالفراق تطيبُ [4]، وأكثر البصريين إلى أنّه لا يجوز)). وأكثر البصريين إلى أنّه لا يجوز] [5].

---

[1]- سورة البقرة آية ١٥٠.

[2]- الذهب المذاب ١٢٢.

[3]- سورة المسد الآيتان ٣-٤.

[4]- وصدر البيت: أتهجُر سلمى للفراق حبيبها، انظر المسألة: الإنصاف،م ١٢٠، والتبيين م٦٥، وائتلاف النّصرة ٣٨.

[5]- الذهب المذاب، م ١٢٠-١٢١.

وأما بخصوص نسبة الشّاهد الشعري إلى صاحبه، فقد اكتفى الكوراني بنسبة ثلاثة أبيات منها، فقط[1]، وقد أوردها لدعم موقف، أو رأي أحد الفريقين.

تاسعا:المذهب النحّويّ للكوراني:

ربما يكون من الصّعب أن نهتدي إلى مذهب الكوراني النّحوي، فهو لا يدعنا نستشف مذهبه النّحويّ في البحث والدّراسة لهذا الكتاب؛ لأنّه يكتفي بعرض مسائل الخلاف، والقيام بدر الناقل للآراء، بل كان لا يعمل فكره في المسألة، أو الآراء الواردة فيها، فيقف منها موقف الرّاوي فقط، وحتى عباراته ليس فيها ما يوحي إلى أنّه يسير، أو يميل إلى أيّ من المذاهب النحوية، فهو أحياناً يأخذ،برأي البصريين، ويتمثّل ذلك بتعليله لإعراب المضارع (أعوذ) حيث تبنّى رأيهم [2]، ولكنّه تبنّى رأي الكوفيين في إعراب البسملة ، حيث ذهب إلى أنّ ((بسم)) الجار والمجرور متعلّقة بفعل مقدّر هو ((اقرأ))، حيث وصف ذلك بالقول المختار[3]، ومعروف أنّ تعلّق الجار والمجرور بفعل هو رأي الكوفيين وتعلّقه ((باسم)) هو رأي البصريين.

وبناءً على ما تقدّم، فإني أعتقد أنّ عدم وجود أمارات الإلحاق الواضحة على المذهب النحويّ عند الكوراني؛ لكون شخصيته غير واضحة في كتابه، بل كانت مطمسة إلى حدٍّ ما، يفضي بنا إلى وجوب السكوت عن

---

[1]- انظر: المصدر السابق،م (١٤٤) ، م١١٥، ص١٥٢،١٥٤ .
[2]- انظر: المصدر السابق ٤٩.
[3]- المصدر السابق ٤١.

مذهبه، حتى يبين ما يمكن اعتماده في تثبته. أضف إلى ذلك أن الكوراني من النحاة المتأخرين الذين عاشوا على ما جاء به المتقدمون، يرجحون ويختارون من الآراء ما يرونه مناسباً وإن كانوا يعتزون أو يميلون إلى مذهب دون آخر.

الخصائص العامة لصنيع الكوراني:

إنَّ الباحث في مسائل كتاب الكوراني يخرج بما يأتي:

١- أقبل الكوراني على كتاب الإنصاف يختصر مسائله ويختزلها، فقد أورد (١١٨) ثماني عشرة مسألة ومائة مسألة من الإنصاف، وزاد عليها مسألة واحدة فقط، فكان كتابه مجرّد إعادة طبع لكتاب الإنصاف.

٢- اقتصر الكوراني على الاهتمام بإبراز رؤوس الفكرة في المسألة، فهي وحدها تطفو وتظهر في كتابه، فلا يستوف كلَّ جوانب المسألة، ولا يأت بآراء النحاة المخالفين، بل يميل إلى ذكر الأعمّ الأغلب؛ بناءً على المنهج الذي اتّبعه، والفئة التي توجّه إليها في كتابه.

٣- يكتفي الكوراني بدور العارض أو الناقل للآراء، فلا يتدخّل بإبداء رأيه، وإنّما وقف منها موقفاً حيادياً، ودون أن يرجح رأياً على آخر، أو يعلل رأياً ما، وإنما عرضها عرضاً سريعاً مقتضباً، لذلك كانت شخصيته غير واضحة في الكتاب، فهو يمرُّ على المسائل مرّاً سريعاً.

٤- التخفيف كثيراً من الشواهد، فلا نجد إلاّ [القليل النادر، فقد اكتفى بثلاثة عشر شاهداً، وهذا قليل جداً إذا ما قيس بعدد المسائل.

٥- لم يذكر الكوراني شيئاً عن مصادره، بل كان يسوق الرّأي أو القول بقوله : قال الكوفيون، قال البصريون، ولعلّه لم يكن يرى حاجة لذكر مصادره وحججه ما دام همّه نقل مضمون كتاب الإنصاف، نقلاً موجزاً .

وبعد، فمهما يكن من اقتضاب مسائل الكوراني والاقتصار على الجانب العام لطرفي الخلاف في الغالب، والابتعاد عن الشرح والتطويل، وذكر الحجج، والشواهد، فإنّ هذا النوع من التأليف يخدم الغرض التّعليمي خير خدمة، في التّحصيل العلمي للمبتدئين الذين توجّه إليهم بكتابه هذا، فالمبتدئ لا يجوز أن نفصّل له المسائل والآراء، لأنّ هذا لا يتناسب وقدرته على التحصيل، فمعرفة الاتجاه العام لكلّ مذهب عوناً على الإلمام بالمسائل الخلافية، وسهولة استحضارها، وحفظها، وهذا يكفي، أمّا المتخصص فهو الذي تهمّه هذه التفصيلات الدقيقة.